

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

### بالقانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٨١

باعتماد رفع التكاليف النهائية الخاصة بالتسليح

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات

لها قوة القانون ؛

وعلى القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨١ باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩

لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ؛

**قرر القانون الآتي :**

(المادة الأولى)

يعتمد رفع التكاليف النهائية الخاصة بالتسليح من أسايا بمقدار ٢٩٩ مليون جنيه

مصرى (فقط مائتان وتسعة وتسعون مليون جنيه مصرى) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتكون له قوة القانون وعلى نائب رئيس مجلس

الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية ، ووزير الدفاع والإنتاج الحربى تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى القعدة سنة ١٤٠١ هـ

( الموافق ١٧ سبتمبر سنة ١٩٨١م ) .

أنور السادات